

فصل

في كيفية فرض القتال، وكيف كان حال النبي ﷺ وصحابته الكرام ﷺ مع أمر الله تعالى بالجهاد؟

قال الإمام ابن القيم الجوزية رحمته الله: في كتابه «زاد المعاد» (3 - 60 - 77): لما استقرَّ رسولُ الله ﷺ بالمدينة، وأيده الله بنصره، بعباده المؤمنين الأنصار، وألَّفَ بين قلوبهم بعد العداوة والإحْنِ⁽¹⁾ التي كانت بينهم، فمنعته أنصارُ الله وكتيبةُ الإسلام من الأسود والأحمر، وبذلوا نفوسهم دونه وقدموا محبته على محبة الآباء والأبناء والأزواج، وكان أولى بهم من أنفسهم، رمتهم العربُ واليهودُ عن قوس واحدة. وشمروا لهم عن ساقِ العداوة والمحاربة، وصاحوا بهم من كلِّ جانب، والله سبحانه يأمرهم بالصبر والعتق والصفح حتى قويت الشوكة، واشتد الجناحُ، فأذن لهم حينئذٍ في القتال، ولم يفرضه عليهم، فقال تعالى: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقْتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ [الحج: 39].

وقد قالت طائفة: إن هذا الإذن كان بمكة، والسورة مكية، وهذا غلط لوجوه: أحدها: أن الله لم يأذن بمكة لهم في القتال، ولا كان لهم شوكة يتمكنون بها من القتال بمكة.

الثاني: أن سياق الآية يدل على أن الإذن بعد الهجرة، وإخراجهم من ديارهم، فإنه قال: ﴿الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ﴾ [الحج: 40] وهؤلاء هم المهاجرون.

الثالث: قوله تعالى: ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ﴾ [الحج: 19] نزلت في الذين تبارزوا يوم بدر من الفريقين⁽²⁾.

(1) الإخنة: الحقد. وجمعها: إحن. (مختار الصحاح).

(2) روى البخاري في المغازي (3966) عن أبي ذر رضي الله عنه قال: نزلت: ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ﴾ في ستّة من قريش: عليّ وحمزة وعبيدة بن الحارث وشيبة بن ربيعة وعتبة بن ربيعة والوليد بن عتبة.

الرابع: أنه قد خاطبهم في آخرها بقوله: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ والخطابُ بذلك كله مدني، فأما الخطاب ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ﴾ فمشترك.

الخامس: أنه أمر فيها بالجهاد الذي يُعْمُ الجهادَ باليد وغيره، ولا ريبَ أن الأمر بالجهاد المطلق إنما كان بعد الهجرة، فأما جهادُ الحُجَّةِ، فأمر به في مكة بقوله: ﴿فَلَا تُطِيعُ الْكٰفِرِينَ وَجٰهَدُهُمْ بِئِهٖ﴾ أي: بالقرآن: ﴿جِهَادًا كَبِيرًا﴾ [الفرقان: 150] فهذه سورة مكية، والجهاد فيها هو التبليغُ وجهادُ الحجة، وأما الجهادُ المأمور به في سورة «الحج» فيدخل فيه الجهادُ بالسيف.

السادس: أن الحاكم روى في «مستدرکه»⁽¹⁾ من حديث الأعمش، عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبیر عن ابن عباس قال: لما خَرَجَ رسولُ الله ﷺ مِنْ مَكَّةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَخْرَجُوا نَبِيَّهُمْ، إنا لله وإنا إليه راجعونَ لِيَهْلِكُنَّ، فأنزل الله ﷻ: ﴿أَذِنَ لِلَّذِينَ يُقْتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظٰلِمُونَ﴾ وهي أول آية نزلت في القتال. وإسناده على شرط «الصحيحين» وسياق السورة يدل على أن فيها المكيَّ والمدنيَّ، فإن قصة إلقاء الشيطان في أمانة الرسول مكيَّة، والله أعلم.



فصل

ثم فرض عليهم القتال بعد ذلك لمن قاتلهم دون من لم يقاتلهم فقال تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقْتَلُونَكُمْ﴾ [البقرة: 190].

ثم فرض عليهم قتال المشركين كافة⁽²⁾، وكان محرماً، ثم ماذوناً به، ثم مأموراً به لمن بدأهم بالقتال، ثم مأموراً به لجميع المشركين إما فرض عينٍ على أحد القولين، أو فرض كفاية على المشهور.

(1) في أول كتاب الجهاد (2/2376) وصححه على شرط الشيخين، وأقره الذهبي في «التلخيص». وهو كما قالوا. ومسلم البطين: هو مسلم بن عمران البطين الكوفي. وأخرجه أحمد في مسنده (1/1865) والترمذي (3171) والنسائي في أول كتاب الجهاد (3085) وفي «الكبرى» (6/11345) وابن حبان (4710) والطبري (17/172) والطبراني في «الكبير» (12336). وأخرجه الحاكم أيضاً في الهجرة (3/4271) والآية المذكورة هي من سورة الحج، رقم (39).

(2) قال الله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقْتَلُونَكُمْ كَافَّةً﴾ [التوبة: 36].

والتحقيق أن جنس الجهاد فرضُ عينٍ إما بالقلب، وإما باللسان، وإما بالمال، وإما باليد، فعلى كلِّ مسلم أن يُجاهد بنوع من هذه الأنواع.

أما الجهاد بالنفس، ففرض كفاية وأما الجهاد بالمال، ففي وجوبه قولان والصحيح: وجوبه لأن الأمر بالجهاد به وبالنفس في القرآن سواء، كما قال تعالى: ﴿انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ٤١﴾ [التوبة: 41] وعلق النجاة من النار به، ومغفرة الذنب، ودخول الجنة، فقال [تعالى]: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى مَجْرٍ مُسْتَجِرٍ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ ١٠﴾ تَوَسَّلُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ١١﴾ يَقِفْز لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَسَيُكَرِّمُكُمْ فِي جَنَّاتٍ وَعْدَنٍ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ١٢﴾ [الصف: 10 - 12] وأخبر أنهم إن فعلوا ذلك، أعطاهم ما يُحبون من النصر والفتح القريب فقال: ﴿وَأُخْرَى تُحِبُّونَهَا ١٣﴾ [الصف: 13] أي: ولكم خصلة أخرى تُحبونها في الجهاد، وهي ﴿نَصْرٌ مِنَ اللَّهِ وَفَتْحٌ قَرِيبٌ ١٣﴾ [الصف: 13] وأخبر سبحانه أنه ﴿أَشْرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةُ ١١١﴾ [التوبة: 111] وأعضاهم عليها الجنة، وأن هذا العقد والوعد قد أودعه أفضل كتبه المنزلة من السماء، وهي التوراة والإنجيل والقرآن، ثم أكد ذلك بإعلامهم أنه لا أحد أوفى بعهده منه تبارك وتعالى، ثم أكد ذلك بأن أمرهم بأن يستبشروا ببيعهم الذي عاقده عليه، ثم أعلمهم أن ذلك هو الفوز العظيم⁽¹⁾.

فليتأمل العاقد مع ربه عقد هذا التبايع ما أعظم خطره وأجله، فإن الله ﷻ هو المشتري، والثلث جنات النعيم، والفوز برضاه، والتمتع برويته هناك، والذي جرى على يده هذا العقد أشرف رسله وأكرمهم عليه من الملائكة والبشر، وإن سلعة هذا شأنها لقد هيئت لأمر عظيم وخطب جسيم:

قَدْ هَيَّوْكَ لِأَمْرِ لَوْ فَطِنْتَ لَهُ فَارْبَا بِنَفْسِكَ أَنْ تَرَعَى مَعَ الْهَمَلِ مَهْرَ الْمَحَبَّةِ وَالْجَنَّةِ بِذُلِّ النَّفْسِ وَالْمَالِ لِمَالِكُهُمَا الَّذِي اشْتَرَاهُمَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، فَمَا لِلجَبَانِ الْمُعْرِضِ الْمُفْلِسِ وَسَوْمِ هَذِهِ السَّلْعَةِ. بِاللَّهِ مَا هُزِلَتْ فَيَسْتَامَهَا الْمُفْلِسُونَ. وَلَا كَسَدَتْ، فَيَسْعَهَا بِالنَّسِيئَةِ الْمُعَسِّرُونَ، لَقَدْ أُقِيمَتْ لِلْعُرْضِ فِي سَوْقٍ مِنْ يُرِيدُ، فَلَمْ يَرْضَ رَبُّهَا لَهَا بِثَمَنٍ دُونَ بَذْلِ النَّفْسِ، فَتَأَخَّرَ الْبَطَّالُونَ.

(1) قال الله تعالى: ﴿فَاسْتَبَشِرُوا ببيعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة: 111].

وقام المحببون ينتظرون أيُّهم يصلح أن يكون نفسه الثمن، فدارت السلعة بينهم، ووقعت في يد: ﴿أَذَلُّوْا عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعْرَضُوا عَلَى الْكٰفِرِينَ﴾ [المائدة: 54]. لما كثُر المدعون للمحبة، طوّلوا بإقامة البيّنة على صحة الدعوى، فلو يُعطى الناسُ بدعواهم، لادّعى الخَلِيُّ حِرْفَةَ الشَّجِيّ فتنوع المدعون في الشهود، فقيل: لا تُثبِت هذه الدعوى إلا بيّنة ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: 31] فتأخر الخلقُ كُلُّهم، وثبت أتباع الرسول ﷺ في أفعاله وأقواله وهديه وأخلاقه فطوّلوا بعدالة البيّنة، وقيل: لا تُقبَلُ العدالةُ إلا بتزكية ﴿يَجْهَدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِبٍ﴾ [المائدة: 54] فتأخر أكثر المدعين للمحبة.

وقام المجاهدون، فقيل لهم: إن نفوس المحبين وأموالهم ليست لهم، فسلموا ما وقع عليه العقد، فإن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة وعقدُ التبائع يوجب التسليم من الجانبين، فلما رأى التجارُ عظمة المشتري وقدر الثمن، وجلالة قدر من جرى عقد التبائع على يديه، ومقدار الكتاب الذي أُثبت فيه هذا العقد. عرفوا أن للسلعة قدراً وشأناً ليس لغيرها من السلع، فرأوا من الحُسران البيّن والعَبْنِ الفاحش أن يبيعوها بثمن بخسٍ دراهم معدودة، تذهب لذنتها وشهوتها. وتبقى تبعتها وحسرتها، فإن فاعل ذلك معدود في جملة السفهاء، فعقدوا مع المشتري بيعة الرضوان رضياً واختياراً من غير ثبوت خيار. وقالوا: والله لا نقيلك ولا نستقيلك فلما تمّ العقد، وسلموا المبيع. قيل لهم: قد صارت أنفسكم وأموالكم لنا، والآن فقد رددناها عليكم أوفر ما كانت وأضعاف أموالكم معها ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قَاتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرَزَقُونَ﴾ (١٦٩) ﴿آل عمران: 69﴾ لم نبتع منكم نفوسكم وأموالكم طلباً للربح عليكم، بل ليظهر أثر الجود والكرم في قبول المعيب والإعطاء عليه أجل الأثمان. ثم جمعنا لكم بين الثمن والمثمن.

تأمل قصة جابر بن عبد الله رضي الله عنه «وقد اشترى منه رضي الله عنه بعيره، ثم وفّاه الثمن وزادته، وردّ عليه البعير»⁽¹⁾ وكان أبوه قد قُتل مع النبي رضي الله عنه في وقعة أحد، فذكّره

(1) الحديث بتمامه أخرجه البخاري في الرواية (2309) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: «كنت مع النبي رضي الله عنه في سفر، فكنت على جملٍ يُقال إنما هو في آخر القوم، فمرّ بي النبي رضي الله عنه فقال: «من هذا؟» قلت جابر بن عبد الله. قال: «ما لك؟» قلت: إني على جملٍ يُقال. قال: «أمعك قضيب؟» قلت: نعم. قال: «أعطني»، فأعطيته فضربه فزجره، فكان من ذلك المكان من أول القوم. قال: «بغني»، فقلت: بل هو لك يا رسول الله.

بهذا الفعل حال أبيه مع الله، وأخبره «أن الله أحياه، وكلمه كفاحاً وقال: يا عبدي تمنّ عليّ»⁽¹⁾ فسبحان من عظم جوده وكرمه أن يُحيط به علمُ الخلائق، فقد أعطى السلعة، وأعطى الثمن، ووفق لتكميل العقد، وقبل المبيع على عيبه، وأعاض عليه أجل الأثمان، واشترى عبده من نفسه بماله وجمع له بين الثمن والمُثمن، وأثنى عليه، ومدحه بهذا العقد وهو سبحانه الذي وفقه له، وشاء منه.

فَحِيَّهَلَا إِنْ كُنْتَ ذَا هِمَّةٍ فَقَدْ حَدَا بِكَ حَادِي الشُّوقِ فَاطُوِ المَرَاحِلَا
وَقُلْ لِمَنَادِي حُبِّهِمْ وَرِضَاهُمْ إِذَا مَا دَعَا لَبَّيْكَ أَلْفَا كَوَامِلَا
وَلَا تَنْظُرِ الأَظْلَالَ مِنْ دُونِهِمْ فَإِنْ نَظَرْتَ إِلَى الأَظْلَالِ عُدْنَ حَوَائِلَا
وَلَا تَنْتَظِرُ بِالسَّيْرِ رِفْقَةً قَاعِدِ وَدَعُهُ فَإِنَّ الشُّوقَ يَكْفِيكَ حَامِلَا
وَخُذْ مِنْهُمْ زَادًا إِلَيْهِمْ وَسِرْ عَلَى طَرِيقِ الهُدَى وَالْحُبِّ تُضْبِحُ وَاصِلَا
وَأَخِي بِذِكْرَاهُمْ شِرَاكَ إِذَا دَنَتْ رِكَابُكَ فَالذُّكْرَى تُعِيدُكَ عَامِلَا
وَأَمَّا تَخَافَنَّ الكَلَالَ فَقُلْ لَهَا أَمَامِكَ وَرُدُّ الوَضْلَ فَابْغِي المَنَاهِلَا
وَخُذْ قَبَسًا مِنْ نُورِهِمْ ثُمَّ سِرْ بِهِ فَتُورُهُمْ يَهْدِيكَ لَيْسَ المَشَاعِلَا

قال: «بل بعينه قد أخذته بأربعة دنائير ولك ظهرة إلى المدينة». فلما دتونا من المدينة أخذت أرتحل، قال: «أين تُريد؟» قلت: تزوجت امرأة قد خلا منها. قال: «فهل جارية تلاعِبُها وتلاعِبُك؟» قلت: إن أبي تُوفّي وترك بنات فأردت أن أنكح امرأة قد جربت خلا منها، قال: «فذلك». فلما قدمنا المدينة قال: «يا بلال اقصه وزده». فأعطاه أربعة دنائير زاده قيراطاً. قال جابر: لا تُفارقني زيادة رسول الله ﷺ، فلم يكن القيراط يُفارق جراب جابر بن عبد الله». وأخرجه أيضاً في عدة مواضع آخر.

وهو عند مسلم في المساقاة (٧١٥) باب (٢١) بيع البعير واستثناء ركوبه. بزيادة: البعير واستثناء ركوبه. بزيادة: ورده عليّ وأخرجه أهل السنن وغيرهم من أئمة الحديث الشريف.

(1) الحديث بتمامه أخرجه الترمذي في تفسير آل عمران (3010) من طريق طلحة بن خراش قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: لقيني رسول الله ﷺ. فقال لي: يا جابر ما لي أراك منكسراً؟ قلت: يا رسول الله أسئشهد أبي قتل يوم أحد، وترك عيلاً ودِيناً، قال: أفلا أبشرك بما لقي الله به أباك؟ قال: قلت: بلى يا رسول الله. قال: ما كلم الله أحداً قط إلا من وراء حجاب، وأخيا أباك فكلمه كفاحاً. فقال: يا عبدي تمنّ عليّ أعطك. قال يا ربّ تُحييني فأقتل فيك ثانية. قال الربّ ﷻ: إنه قد سبق مني «أنهم إيسا لا يرجعون» [القصص: 39] قال: وأنزلت هذه الآية: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا﴾ [آل عمران: 169].

وَحَيِّ عَلَى وَادِي الْأَرَاكِ فَقِيلَ بِهِ
وَالْأَفْئِدَةُ نَعْمَانٌ عِنْدِي مَعْرُوفٌ الـ
وَالْأَفْئِدَةُ جَمْعٌ بِلَيْلَتِهِ فَإِنْ
وَحَيِّ عَلَى جَنَاتٍ عَذْنٍ فَإِنَّهَا
وَلَكِنْ سَبَّكَ الْكَاشِحُونَ لِأَجْلِ ذَا
وَحَيِّ عَلَى يَوْمِ الْمَزِيدِ بِجَنَّةِ الـ
فَدَعَهَا رُسُومًا دَارِسَاتٍ فَمَا بِهَا
رُسُومًا عَفَتْ يَنْتَابُهَا الْخَلْقُ كَمْ بِهَا
وَأَخَذَ يَمْنَةً عَنْهَا عَلَى الْمَنْهَجِ الَّذِي
وَقُلْ سَاعِدِي يَا نَفْسُ بِالصَّبْرِ سَاعَةً
فَمَا هِيَ إِلَّا سَاعَةٌ ثُمَّ تَنْقُضِي

عَسَاكَ تَرَاهُمْ ثُمَّ إِنْ كُنْتَ قَائِلًا
أَحِبَّةً فَاظْلُبُهُمْ إِذَا كُنْتَ سَائِلًا
تَفْتُ فَمَنْى يَا وَيْحَ مَنْ كَانَ غَائِلًا
مَنَازِلِكَ الْأُولَى بِهَا كُنْتَ نَازِلًا
وَقَفْتَ عَلَى الْأَطْلَالِ تَبْكِي الْمَنَازِلَ
خُلُودٍ فَجُدْ بِالنَّفْسِ إِنْ كُنْتَ بَازِلًا
مَقِيلٌ وَجَاوِزَهَا فَلَيْسَتْ مَنَازِلًا
قَتِيلٌ وَكَمْ فِيهَا لِذَا الْخَلْقِ قَاتِلًا
عَلَيْهِ سَرَى وَفَدُ الْأَحِبَّةِ آهَلًا
فَعِنْدَ اللَّقَا ذَا الْكَدِّ يُصْبِحُ زَائِلًا
وَيُصْبِحُ ذُو الْأَحْزَانِ فَرِحَانَ جَاذِلًا

لقد حرك الداعي إلى الله وإلى دار السلام النفوس الأبيّة، والهيمم العالية، وأسمع منادي الإيمان من كانت له أذنٌ واعية، وأسمع الله من كان حياً، فهزه السماعُ إلى منازل الأبرار وحدا به في طريق سيره، فما حطت به رحاله إلا بدار القرارِ فقال ﷺ: «انْتَدَبَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا إِيمَانٌ بِي، وَتَصْدِيقٌ بِرُسُلِي أَنْ أَرْجِعَهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ أَوْ أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ، وَلَوْ لَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي مَا قَعَدْتُ خَلْفَ سَرِيَّةٍ، وَلَوْ دِدْتُ أَنِّي أَقْتُلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ أَحْيَا، ثُمَّ أَقْتُلُ، ثُمَّ أَحْيَا ثُمَّ أَقْتُلُ»⁽¹⁾.

وقال ﷺ: «مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ الْقَائِمِ بآيَاتِ اللَّهِ لَا يَفْتُرُ مِنْ صِيَامٍ وَلَا صَلَاةٍ حَتَّى يَرْجِعَ الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، تَوَكَّلَ اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِهِ بِأَنْ يَتَوَفَّاهُ أَنْ يَدْخُلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ يَرْجِعَهُ سَالِمًا مَعَ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ»⁽²⁾.

(1) الحديث بتمامه أخرجه مالك في «موطئه» في الجهاد (974) باب (1) الترغيب في الجهاد. ومن حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه. ومن طريقه أخرجه البخاري في الإيمان (36) باب (26) لجهاد من الإيمان. وأخرجه مسلم في الإمامة (1876) والنسائي في الإيمان (5044) وابن حبان (4610) وسعيد بن منصور في «سننه» (2311) والبيهقي (157/9).

(2) الحديث بتمامه أخرجه البخاري في الإيمان (36) باب (26) الجهاد من الإيمان من طريق أبي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «انْتَدَبَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ - لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا إِيمَانٌ بِي وَتَصْدِيقٌ بِرُسُلِي - أَنْ أَرْجِعَهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ =

وقال ﷺ: «غَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»⁽¹⁾.

وقال ﷺ فيما يروي عن ربه تبارك وتعالى: «أَيُّمَا عَبْدٍ مِنْ عِبَادِي عَرَجَ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِي ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي، ضَمِنْتُ لَهُ أَنْ أَرْجِعَهُ إِنْ أَرْجَعْتُهُ بِمَا أَصَابَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ، وَإِنْ قَبِضْتُهُ أَنْ أَعْفِرَ لَهُ وَأَرْحَمَهُ وَأُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ»⁽²⁾.

وقال ﷺ: «جَاهِدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَإِنَّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ [تبارك وتعالى] بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ يُنْجِي اللَّهُ [تبارك وتعالى] بِهِ مِنَ الْهَمِّ وَالْغَمِّ»⁽³⁾.

= غَنِيمَةٌ، أَوْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ. وَلَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي مَا قَعَدْتُ خَلْفَ سِرِّيَّةٍ، وَلَوْ دِدْتُ أَنِّي أَقْتُلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ أَحْيَا، ثُمَّ أَقْتُلُ ثُمَّ أَحْيَا، ثُمَّ أَقْتُلُ. وَأَطْرَافُهُ فِي (٢٧٨٧) (٢٧٩٧) (٢٩٧٢) (٣١٢٣) (٧٢٢٦) (٧٢٢٧) (٧٤٥٧) (٧٤٦٣). وَأَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي «مَوْطِنِهِ» فِي الْجِهَادِ (٩٧٣) وَ (٩٧٤) فِي فَاتِحَتِهِ. وَمُسْلِمٌ فِي الْإِمَارَةِ (١٨٧٨) وَالنَّسَائِيُّ فِي الْجِهَادِ (٣١٢٢) بَابِ (١٤) مَا تَكْفَلَهُ اللَّهُ ﷺ لِمَنْ يَجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ. وَابْنُ حِبَانَ (٤٦٢١).

(1) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْجِهَادِ (2792) بَابِ (5) الْغَدْوَةُ وَالرَّوْحَةُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَطَرَفَاهُ فِي (2796) (6568). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الْإِمَارَةِ (1880). وَأَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (4/12352) وَالتِّرْمِذِيُّ فِي فُضَائِلِ الْجِهَادِ (1651) وَابْنُ مَاجَةَ فِي الْجِهَادِ (2757) وَابْنُ حِبَانَ (4602) وَفِي الْبَابِ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ عِنْدَ أَحْمَدَ (5/15560) وَعِنْدَ الْبُخَارِيِّ (2794) وَ (2892) وَ (3250) وَ (6415). وَمُسْلِمٌ (1881) وَالتِّرْمِذِيُّ (1648) وَالنَّسَائِيُّ (3118) وَابْنُ مَاجَةَ (2756) وَالدَّارِمِيُّ (202/2) وَالبَيْهَقِيُّ (9/158) وَفِي الْبَابِ أَيْضًا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَمَعَاوِيَةَ بْنِ خَدِيجٍ وَأَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عِنْدَ الشَّيْخَيْنِ وَغَيْرِهِمَا.

(2) تَفَرَّدَ بِهِ النَّسَائِيُّ فِي الْجِهَادِ (3126) بَابِ (15) ثَوَابِ السَّرِيَّةِ الَّتِي تَخْفِقُ. مِنْ طَرِيقِ الْحِجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ عَنْ يُونُسَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَحْكِيهِ عَنْ رَبِّهِ ﷻ. وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ. لضعف الحجاج بن أرتاة وعن عنة الحسن وهو البصري. لكنه ينجبر بما تقدم. فالحديث حسن لغيره. والله تعالى أعلم.

(3) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (8/22743) مِنْ حَدِيثِ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي الْجِهَادِ (2/2404) وَصَحَّحَهُ، وَأَقْرَبَهُ الذَّهَبِيُّ فِي «التَّلْخِصِ». وَذَكَرَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «المَجْمَعِ» (5/9409) وَقَالَ: رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتُّطْبَرَانِيُّ فِي «الكَبِيرِ» وَ «الأَوْسَطِ» أَطْوَلَ مِنْ هَذَا. وَأَحَدُ أَسَانِيدِ أَحْمَدَ وَغَيْرِهِ ثَقَاتٌ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِنْدَ الْبَزَّازِ (١٦٥٣) وَ (١٦٥٤) وَالتُّطْبَرَانِيِّ فِي «الكَبِيرِ» (٦٣/٢٠) وَ (٧٥) وَذَكَرَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «المَجْمَعِ» (٥/٩٤١٠) وَقَالَ: رَوَاهُ التُّطْبَرَانِيُّ فِي «الأَوْسَطِ» وَفِيهِ عَمْرُو بْنُ الْحَصِينِ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ. اهـ. وَمَا بَيْنَ حَاصِرَتَيْنِ تَمَّ اسْتِدْرَاكُهُ مِنْ رِوَايَةِ أَحْمَدَ.

وقال ﷺ: «أنا زعيم - والزعيم الحميل - لمن آمن بي، وأسلم وهاجر بيئت في ربض الجنة، وبيئت في وسط الجنة، وأنا زعيم لمن آمن بي وأسلم، وجاهد في سبيل الله بيئت في ربض الجنة، وبيئت في وسط الجنة، وبيئت في أعلى غرف الجنة، من فعل ذلك، لم يدع للخير مطلباً، ولا من الشر مهرباً يموت حيث شاء أن يموت»⁽¹⁾.

وقال ﷺ: «من قاتل في سبيل الله من رجل مسلم فواق ناقة، وجبت له الجنة»⁽²⁾.

وقال ﷺ: «إن في الجنة مائة درجة أعدتها الله للمجاهدين في سبيل الله ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض، فإذا سألتم الله فاسألوه الفردوس، فإنه أوسط الجنة وأعلى الجنة، وفوقه عرش الرحمن، ومنه تفرج أنهار الجنة»⁽³⁾.

(1) صحيح الإسناد. أخرجه النسائي في الجهاد (3133) باب (19) ما لمن أسلم وهاجر وجاهد... من طريق عمرو بن مالك الجنبى، أنه سمع فضالة بن عبيد يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول... وذكره.

ورجال إسناده ثقات رجال الشيخين غير عمرو بن مالك الجنبى، روى له أصحاب السنن، وهو ثقة. ومن طريقه أخرجه الحكم في الجهاد (2/2391) و (2355) مختصراً، وصححه شرط مسلم وأقره الذهبي، مع أن عمرو بن مالك الجنبى ليس من رجال مسلم. وأخرجه ابن حبان (4619) والطبراني (18/801) والبيهقي (6/72).

(2) جزء من حديث صحيح الإسناد. وأخرجه أحمد في مسنده (8/22075) وأبو داود في الجهاد (2541) باب (42) فيمن سأل الله تعالى الشهادة من طريق هشام بن خالد أبو مروان وابن المصفى، قال: ثنا بقیة، عن ابن ثوبان، عن أبيه، يرد إلى مكحول، إلى مالك ابن يَحَاوِر، أن معاذ بن جبل حَدَّثَهُمْ، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُوقَ نَاقَةٍ فَقَدْ وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَمَنْ سَأَلَ اللَّهَ الْقَتْلَ مِنْ نَفْسِهِ صَادِقاً ثُمَّ مَاتَ أَوْ قُتِلَ فَإِنَّ لَهُ أَجْرَ شَهِيدٍ» زاد ابن المصفى من هنا «وَمَنْ جَرَحَ جِرْحاً فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ نَكَبَ نَكْبَةً فَإِنَّهَا تَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَغْزَرٍ مَا كَانَتْ: لَوْنُهَا لَوْنُ الزَّعْفَرَانِ، وَرِيحُهَا رِيحُ الْمَسْكِ وَمَنْ خَرَجَ بِهِ خُرْجاً فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنَّ عَلَيْهِ طَابَعَ الشَّهَدَاءِ».

وأخرجه الترمذي في (1657) والنسائي (3141) وابن ماجه (2792) وعبد الرزاق (9534) والطبراني (20/206) والبيهقي (9/170) وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» (4618) مختصراً.

(3) أخرجه أحمد في مسنده (3/8427) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. والبخاري في الجهاد (2790) وطرفه في (7423) وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» (4611) والبيهقي في «الأسماء» والصفات (ص/398) والحاكم (80/1) والبغوي في «المرواة» (2610).

وقال ﷺ لأبي سعيد: «مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ» فعجب لها أبو سعيد، فقال: أَعِدْهَا عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَفَعَلَ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأُخْرَى يَرْفَعُ اللَّهُ بِهَا الْعَبْدَ مِائَةَ دَرَجَةٍ فِي الْجَنَّةِ مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ» قال: وما هي يا رسول الله؟ قال: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»⁽¹⁾.

وقال ﷺ: «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، دَعَاهُ خَزَنَةُ الْجَنَّةِ كُلُّ خَزَنَةِ بَابٍ، أَيِ فُلٍ هَلُمَّ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الرِّيَّانِ»، فقال أبو بكر: بأبي أنت وأمي يا رسول الله ما على مَنْ دُعِيَ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ، فَهَلْ يُدْعَى أَحَدٌ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ كُلِّهَا؟ قال: «نَعَمْ وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ»⁽²⁾.

وقال ﷺ: «مَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً فَاضِلَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَبَسْبَعْمِائَةٍ، وَمَنْ أَنْفَقَ عَلَى نَفْسِهِ وَأَهْلِهِ، وَعَادَ مَرِيضًا أَوْ أَمَاطَ الْأَدَى عَنْ طَرِيقٍ، فَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، وَالصَّوْمُ جُنَّةٌ مَا لَمْ يَخْرِقْهَا، وَمَنْ ابْتَلَاهُ اللَّهُ فِي جَسَدِهِ فَهُوَ لَهُ حِطَّةٌ»⁽³⁾.

- (1) الحديث بتمامه أخرجه مسلم في الإمامة (1884) والنسائي في الجهاد (3131) باب (18) المجاهد في سبيل الله عز وجل. وفي «اليوم والليلة» رقم (6).
- (2) أخرجه مالك في «موطئه» في الجهاد (1021) باب ما جاء في الخيل والمسابقة بينها والنفقة في الغزو. من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. ومن طريقه أخرجه البخاري في الصيام (1897) باب (4) الريان للصائمين. وأطرافه في (2841) (3216) (3669) وأخرجه الترمذي في المناقب (3674) والنسائي في الصوم (2237) وطرفه في (3135). وأخرجه مسلم في الزكاة (1027) وابن حبان (308) والبيهقي (9/171).
- وأخرجه أحمد في مسنده (3/8798) بلفظ قريب.
- وأخرجه ابن أبي شيبة (7/3) مختصراً.
- (3) إسناده حسن. أخرجه أحمد في مسنده (1690 - 1700 - 1701 / 1) من حديث أبي عبيدة ابن الجراح رضي الله عنه.

ورجال إسناده ثقات غير بشار بن أبي سيف الجرحي، روى له اثنان. وثقه ابن حبان. وهو عند الدارمي (2763) والبخاري في «التاريخ الكبير» (21/7) وابن أبي عاصم في «الجهاد» (73 - 74) والنسائي في الصيام (2232) وأبو يعلى (878) والبيهقي في «الكبرى» (9/171/172) وفي «الشعب» (4271). بألفاظ متقاربة مطولاً ومختصراً.

وذكر ابن ماجه عنه رضي الله عنه: «مَنْ أَرْسَلَ بِنَفَقَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَقَامَ فِي بَيْتِهِ فَلَهُ بِكُلِّ دِرْهَمٍ سَبْعُمِائَةٍ دِرْهَمٍ، وَمَنْ غَزَا بِنَفْسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَنْفَقَ فِي وَجْهِهِ ذَلِكَ، فَلَهُ بِكُلِّ دِرْهَمٍ سَبْعُمِائَةٍ أَلْفٍ دِرْهَمٍ»⁽¹⁾ ثم تلا هذه الآية: ﴿وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [البقرة: 261].

وقال رضي الله عنه: «مَنْ أَعَانَ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ غَارِمًا فِي غُرْمِهِ أَوْ مُكَاتِبًا فِي رَقَبَتِهِ أَظْلَهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ»⁽²⁾.

وقال رضي الله عنه: «مَنْ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ»⁽³⁾.

وقال رضي الله عنه: «لَا يَجْتَمِعُ شُحٌّ وَإِيمَانٌ فِي قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، وَلَا يَجْتَمِعُ غُبَارٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدُخَانٌ جَهَنَّمَ فِي وَجْهِ عَبْدٍ» وفي لفظ «في قلب عبد» وفي لفظ «في جوف امرئ» وفي لفظ «في منخري مسلم»⁽⁴⁾.

(1) الحديث أخرجه ابن ماجه في الجهاد (2761) باب (4) فضل النفقة في سبيل الله تعالى . من حديث علي، وأبي الدرداء، وأبي هريرة، وأبي أمامة، وابن عمر، وعبد الله بن عمرو، وجابر، وعمران بن حصين كلهم يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وتعقبه البوصيري في «الزوائد» بقوله: في إسناده خليل بن عبد الله. قال الذهبي؛ لا يعرف. وكذا قال ابن عبد الهادي.

(2) الحديث بتمامه أخرجه أحمد في مسنده (5/15986) عن سهل بن حنيف رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ أَعَانَ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ غَارِمًا فِي عَسْرَتِهِ، أَوْ مُكَاتِبًا فِي رَقَبَتِهِ، أَظْلَهُ...» الحديث. وبهذا اللفظ أخرجه الحاكم في المكاتب (2/2860) وصححه. وتعقبه الذهبي في «التلخيص» بقوله: بل عمرو - يريد: عمرو بن ثابت - رافضي متروك. اهـ أقول: وفي إسناد أحمد؛ محمد بن عقيل، مختلط.

(3) أخرجه أحمد في مسنده (5/15935) من حديث أبي عبيس رضي الله عنه. وأخرجه البخاري في الجمعة (907) باب (18) المشي إلى الجمعة... وطرفه في (2811): وأخرجه الترمذي في فضائل الجهاد (1632) والنسائي في الجهاد (3116) باب ثواب من اغبرت قدماء في سبيل الله. وابن حبان (4605) والبيهقي (9/162) والبغوي في «المرواة» (2618).

(4) أخرجه أحمد في مسنده (3/7485) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه وأخرجه النسائي في الجهاد (3110) و(3111) و(3112) و(3113) و(3114) و(3115) باب (8) فضل من عمل في سبيل الله على قدمه. بالفاظ متقاربة. وأخرجه الحاكم في الجهاد (2394 - 2395 - 2396) وصححه على شرط مسلم. وأقره الذهبي في «التلخيص». وليس كما قالوا: ففي إسناده اللجلاج مختلف في اسمه. ولم يوثقه غير ابن حبان. ومن طريقه أخرجه ابن حبان (4606) والطبراني في «الصغير» (410) وأخرجه ابن حبان (3251) من طريق آخر. فالحديث حسن إن شاء الله تعالى.

وذكر الإمام أحمد رحمته الله عنه «مَنْ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، فَهُمَا حَرَامٌ عَلَى النَّارِ»⁽¹⁾.

وذكر عنه أيضاً أنه رحمته الله قال: «لَا يَجْمَعُ اللَّهُ فِي جَوْفِ رَجُلٍ غُبَاراً فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدُخَانَ جَهَنَّمَ، وَمَنْ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، حَرَّمَ اللَّهُ سَائِرَ جَسَدِهِ عَلَى النَّارِ، وَمَنْ صَامَ يَوْماً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، بَاعَدَ اللَّهُ عَنْهُ النَّارَ مَسِيرَةَ أَلْفِ سَنَةٍ لِلرَّاكِبِ الْمُسْتَعَجِلِ، وَمَنْ جُرِحَ جِرَاحَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، خُتِمَ لَهُ بِخَاتَمِ الشُّهَدَاءِ، لَهُ نُورٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَوْنُهَا لَوْنُ الرَّعْفَرَانِ، وَرِيحُهَا رِيحُ الْمِسْكِ يَعْرِفُهُ بِهَا الْأَوْلُونَ وَالْآخِرُونَ، وَيَقُولُونَ؛ فَلَانَ عَلَيْهِ طَابِعُ الشُّهَدَاءِ، وَمَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُوقَ نَاقَةٍ، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ»⁽²⁾.

وذكر ابن ماجه⁽³⁾ عنه رحمته الله: «مَنْ رَاحَ رَوْحَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، كَانَ لَهُ بِمِثْلِ مَا أَصَابَهُ مِنْ الْغُبَارِ مِسْكَاً يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

وذكر أحمد⁽⁴⁾ رحمته الله عنه رحمته الله: «مَا خَالَطَ قَلْبَ امْرِئٍ رَهْجٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ».

وقال رحمته الله: «رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا»⁽⁵⁾.

- (1) صحيح الإسناد. أخرجه أحمد في مسنده (8/22021) من حديث مالك بن عبد الله الخثعمي رضي الله عنه. ومالك هذا؛ له صحبة عند البخاري وابن حبان والبخاري. وعند العجلي تابعي ثقة وكذا عند ابن عبد البر. وانظر الإصابة لابن حجر (3/7647).
 - (2) أخرجه أحمد في مسنده (10/27573) من طريق خالد بن دريك، يحدث عن أبي الدرداء، يرفع الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يجمع الله في جوف رجل غبار... الحديث. وإسناده منقطع. خالد بن دريك لم يدرك أبي الدرداء رضي الله عنه. لكن له شاهد تقدم قبل قليل من رواية أحمد (8/22075) وأبي داود (2541) والترمذي (1657) وغيرهم. وليس عندهم لفظ الصوم.
 - (3) في الجهاد (2775) باب (9) الخروج من النفير. من حديث أنس رضي الله عنه. وتعبه البوصيري في «الزوائد» بقوله هذا إسناد حسن، مختلف في رجال إسناده.
 - (4) في مسنده (9/24602) من حديث السيدة عائشة رضي الله عنها. وإسناده صحيح. والرهج: الخوف والفرع.
 - (5) قطعة من حديث أخرجه أحمد في مسنده (8/22935) من حديث سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها. والروحة يروحها العبد في سبيل الله أو الغدوة خير من الدنيا وما عليها. وموضع سوط أحدكم في الجنة خير من الدنيا وما عليها».
- وأخرجه البخاري في الجهاد (2892) والترمذي (1664).

وقال ﷺ: «رِبَاطُ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ، وَإِنْ مَاتَ، جَرَى عَلَيْهِ عَمَلُهُ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُهُ، وَأُجْرِي عَلَيْهِ رِزْقُهُ وَأَمِنَ الْفِتَانَ»⁽¹⁾.

وقال ﷺ: «كُلُّ مَيِّتٍ يُحْتَمُّ عَلَى عَمَلِهِ إِلَّا الَّذِي مَاتَ مُرَابِطًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنَّهُ يَنْمُو لَهُ عَمَلُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَيُؤْمَنُ مِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ»⁽²⁾.

وقال ﷺ: «رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ يَوْمٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَنَازِلِ»⁽³⁾.
 وذكر ابن ماجه⁽⁴⁾ عنه ﷺ: «مَنْ رَابَطَ لَيْلَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، كَانَتْ لَهُ كَأَلْفِ لَيْلَةٍ صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا».

وقال ﷺ: «مُقَامٌ أَحَدِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ عِبَادَةِ أَحَدِكُمْ فِي أَهْلِهِ سِتِّينَ سَنَةً، أَمَا

- (1) الحديث بتمامه أخرجه مسلم في الإمامة (1913) من حديث سلمان الفارسي رضي الله عنه . وأخرجه النسائي في الجهاد (3167) باب (39) فضل الرباط .
 - (2) صحيح الإسناد . أخرجه أحمد في مسنده (9/24006) من حديث فضالة بن عبيد رضي الله عنه . وأخرجه أبو داود في الجهاد (2500) والترمذي (1621) وابن حبان (4624) وابن المبارك في «الجهاد» (174) و (175) والطبراني في «الكبير» (802/18) و (803) والحاكم في قسم الفيء (2/2637) والطحاوي في «مشكل الآثار» (102/3) .
 - (3) أخرجه الترمذي في فضائل الجهاد (1667) والنسائي في الجهاد (3169) باب (39) فضل الرباط . وطره في (3170) وأخرجه الحاكم في قسم الفيء (2/2636 - 2635) وأحمد (442 - 470 - 558/1) بآتم منه . والطيالسي (87) والبيهقي (9/161) وابن المبارك في «الجهاد» (72) وابن أبي عاصم في «الجهاد» (299) من طرق يشد بعضها بعضاً عن عثمان ابن عفان رضي الله عنه بألفاظ متقاربة .
 - (4) في الجهاد (2766) باب (7) فضل الرباط في سبيل الله . من حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه . وفي إسناده زيد بن أسلم، وهو ضعيف . وفيه مصعب بن ثابت، وهو ضعيف أيضاً . وأخرجه أحمد في مسنده (1/463) من طريق مصعب بن ثابت بلفظ: «حرس ليلة في سبيل الله أفضل من ألف ليلة يقام ليلها ويصام نهارها» .
- إسناده حسن . أخرجه أحمد في مسنده (3/10790) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً من أصحاب رسول الله ﷺ مرّ بشعب فيه عينة ماء عذب فأعجبه طيبه فقال: لو أقمت في هذا الشعب فاعتزلت الناس ولا أفعل حتى أستامر رسول الله ﷺ فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال: «لَا تَفْعَلْ فَإِنَّ مُقَامَ أَحَدِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ صَلَاةِ سِتِّينَ عَاماً خَالِياً . أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَيُدْخِلَكُمُ الْجَنَّةَ أَغْرُؤَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُوقَ نَاقَةٍ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ» .

تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَتَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، جَاهِدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُؤَادًا نَاقِيَةً، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ»⁽¹⁾.

وذكر أحمد⁽²⁾ عنه ﷺ: «مَنْ رَابَطَ فِي شَيْءٍ مِنْ سَوَاحِلِ الْمُسْلِمِينَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أُجْرَأَتْ عَنْهُ رِبَاطٌ سَنَةً». وذكّر عنه ﷺ أيضاً: «حَرَسُ لَيْلَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ لَيْلَةٍ يُقَامُ لَيْلُهَا، وَيُصَامُ نَهَارُهَا»⁽³⁾.

وقال ﷺ: «حَرَمَتِ النَّارُ عَلَى عَيْنٍ دَمَعَتْ أَوْ بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ، وَحَرَمَتِ النَّارُ عَلَى عَيْنٍ سَهَرَتْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»⁽⁴⁾.

(1) وأخرجه الترمذي في فضائل الجهاد (1650) وحسنه وصححه الحاكم في الجهاد (2382/2) على شرط مسلم وأقره الذهبي.

(2) في مسند (10/27108) من حديث أم الدرداء رضي الله عنها وفي إسناده إسماعيل بن عياش، عن محمد بن عمرو بن حلحلة الدؤلي. وهذا إسناده ضعيف، لضعف رواية إسماعيل بن عياش عن غير أهل بلده. وهذا منها.

(3) تقدم قبل قليل من رواية أحمد في المسند (1/463). وفي إسناده مقال.

(4) قطعة من حديث أخرجه أحمد في مسنده (6/17213) من طريق عبد الرحمن بن شريح قال: سمعت محمد بن سمير الرعيني يقول: سمعت أبا عامر التجيبي قال أبي وقال غيره: الجنبي يعني غير زيد أبو علي الجنبي، يقول: سمعت أبا ربحانة يقول: كنا مع رسول الله ﷺ في غزوة فأتينا ذات ليلة إلى شرف فبتنا عليه فأصابنا برد شديد حتى رأيت من يحفر في الأرض حفرة يدخل فيها ويلقى عليه الحَجَفَةَ - يعني: الترس - فلما رأى ذلك رسول الله ﷺ من الناس نادى: «مَنْ يَحْرُسُنَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَأَدْعُو لَهُ بِدَعَاءٍ يَكُونُ فِيهِ فَضْلٌ؟» فقال رجل من الأنصار: أنا يا رسول الله فقال: «أدئنه» فدنا فقال: «مَنْ أَنْتَ؟» فتسمى له الأنصاري ففتح رسول الله ﷺ بالدعاء فأكثر منه. قال أبو ربحانة فلما سمعت ما دعا به رسول الله ﷺ فقلت: أنا رجل آخر فقال: «أدئنه» فدنوت فقال: «مَنْ أَنْتَ؟» قال: فقلت: أنا أبو ربحانة فدعا بدعاء هو دون ما دعا للأنصاري ثم قال: «حَرَمَتِ النَّارُ عَلَى عَيْنٍ دَمَعَتْ أَوْ بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ، وَحَرَمَتِ النَّارُ عَلَى عَيْنٍ سَهَرَتْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» أو قال: حرمت النار على عين أخرى ثالثة لم يسمعه محمد بن سمير قال عبد الله: قال أبي: وقال غيره: يعني غير زيد وأبو علي الجنبي. اهـ.

وأخرجه الدارمي في الجهاد (٢٤٠٠) باب (١١) في الذي يسهر في الله حارساً والنسائي مختصراً في الجهاد (٣١١٧) باب (١٠) ثواب عين سهرت في سبيل الله عز وجل. والحاكم (٢/٢٤٣٢) وصححه وأقره الذهبي! وللحديث شواهد عند الحاكم (٢/٤٤٣٠) و (٢/٢٤٣١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه من طريقين.

وذكر أحمد عنه ﷺ: «مَنْ حَرَسَ مِنْ وَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مُتَطَوِّعًا لَا يَأْخُذُهُ سُلْطَانٌ، لَمْ يَرَ النَّارَ بِعَيْنَيْهِ إِلَّا نَحْلَةَ الْقَسَمِ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿وَلَنْ يَنْكَرَ إِلَّا وَأَرْدَهَا﴾» (1) [مریم: 71].

وقال ﷺ لرجل حرس المسلمين ليلة في سفرهم من أولها إلى الصباح على ظهر فرسه لم ينزل إلا لصلاة أو قضاء حاجة: «قَدْ أُوجِبَتْ فَلَا عَلَيْكَ إِلَّا تَعْمَلُ بَعْدَهَا» (2).

وقال ﷺ: «مَنْ بَلَغَ بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَلَهُ دَرَجَةٌ فِي الْجَنَّةِ» (3).

(1) سورة مریم، الآية الكريمة رقم (71). والحديث أخرجه أحمد في مسنده (5/15612) من طريق ابن لهيعة، قال حدثنا زيان وحدثنا يحيى بن غيلان، ثنا رشدين عن زيان، عن سهل بن معاذ، عن أبيه، عن رسول الله ﷺ وهذا إسناد واو لا تقوم به حجة ولا يعتد به.

(2) جزء من حديث تقدم في الصلاة من رواية أبي داود في الجهاد (2501) باب (17) في فضل الحرس في سبيل الله تعالى من حديث سهل بن الحنظلية رضي الله عنه أنهم ساروا مع رسول الله ﷺ يوم حنين فأتبوا السير، حتى كانت عشية، فحضرت الصلاة عند رسول الله ﷺ، فجاء رجل فارس فقال: يا رسول الله، إني انطلقت بين أيديكم حتى طلعت جبل كذا وكذا، فإذا أنا بهوازن على بكره أبانهم بظعنهم ونعيمهم وشائهم اجتمعوا إلى حنين، فتبسم رسول الله ﷺ وقال: «تِلْكَ غَنِيمَةُ الْمُسْلِمِينَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ» ثم قال: «مَنْ يَخْرُسُنَا اللَّيْلَةَ؟» قال أنس بن أبي مرثد الغنوي: أنا يا رسول الله، قال: «فَارْكَبْ» فركب فرساً له، فجاء إلى رسول الله ﷺ فقال له رسول الله ﷺ: «اسْتَقْبِلْ هَذَا الشَّعْبَ حَتَّى تَكُونَ فِي أَعْلَاهُ، وَلَا نَعْرَنَ مِنْ قِبَلِكَ اللَّيْلَةَ» فلما أصبحنا خرج رسول الله ﷺ إلى مصلاه فركع ركعتين ثم قال: «هَلْ أَحْسَسْتُمْ فَارِسَكُمْ؟» قالوا: يا رسول الله، ما أحسسناه، فتؤب بالصلاة، فجعل رسول الله ﷺ يصلي وهو يلتفت إلى الشعب حتى إذا قضى صلاته وسلم قال: «ابْشُرُوا فَقَدْ جَاءَكُمْ فَارِسَكُمْ» فجعلنا ننظر إلى خلل الشجر في الشعب فإذا هو قد جاء حتى وقف على رسول الله ﷺ فسلم فقال: إني انطلقت حتى كنت في أعلى هذا الشعب حيث أمرني رسول الله ﷺ، فلما أصبحت اطلعت الشعبين كليهما فنظرت فلم أر أحداً، فقال له رسول الله ﷺ: «هل نزلت الليلة؟» قال: لا إلا مصلياً أو قاضياً حاجة، فقال له رسول الله ﷺ: «قَدْ أُوجِبَتْ فَلَا عَلَيْكَ أَنْ لَا تَعْمَلُ بَعْدَهَا».

وأخرجه أبو داود في الصلاة (916) مختصراً. وأخرجه الحاكم (1/865) وصححه وأقره الذهبي وهو كما قال.

(3) جزء من حديث طويل أخرجه أحمد في مسنده (7/19445) من حديث أبي نجيع السلمي رضي الله عنه قال: حاصرنا مع رسول الله ﷺ حصن الطائف أو قصر الطائف فقال ﷺ: «مَنْ بَلَغَ بِسَهْمٍ...» الحديث وإسناده صحيح. ومن طريقه أخرجه أبو داود في العتق =

وَقَالَ ﷺ: «مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَهُوَ عِدْلٌ مُحَرَّرٌ وَمَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»⁽¹⁾.

وعند النسائي⁽²⁾ تفسير الدرجة بمائة عام.

وَقَالَ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ بِالسَّهْمِ الْوَاحِدِ الْجَنَّةَ، صَانِعُهُ يَحْتَسِبُ فِي صَنْعَتِهِ الْخَيْرَ، وَالْمُجِدَّ بِهِ، وَالرَّائِي بِهِ، وَارْمُوا وَارْكَبُوا، وَأَنْ تَرْمُوا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ تَرْكَبُوا، وَكُلُّ شَيْءٍ يَلْهُو بِهِ الرَّجُلُ فَبَاطِلٌ إِلَّا رَمِيَهُ بِقَوْسِهِ، أَوْ تَأْدِيبَهُ فَرَسَهُ، وَمَلَاعِبَتَهُ امْرَأَتَهُ، وَمَنْ عَلَّمَهُ اللَّهُ الرَّمِيَّ، فَتَرَكَ رَغْبَةً عَنْهُ، فَنِعْمَةٌ كَفَرَهَا»⁽³⁾ رواه أحمد وأهل السنن.

= (3965) والترمذي في فضائل الجهاد (1638) والنسائي في الجهاد (3143) والحاكم (2/2469) وابن حبان (4615) والبيهقي (161/9) بالفاظ متقاربة، وبعضهم يزيد على بعض.

(1) الحديث بتمامه أخرجه أحمد في مسنده (6/17021) من حديث عمرو بن عبسة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهَا عَضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ. وَمَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بَلَغَ أَوْ قَصَرَ كَأَنَّ عِدْلًا رَقَبَةً، وَمَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ». وإسناده صحيح.

(2) في الجهاد (3144) باب (26) ثواب من رمى بسهم في سبيل الله ﷺ. من طريق شرحبيل ابن السمط قال لكعب بن مرة: يا كعب حدثنا عن رسول الله ﷺ، واحذر قال: سمعته يقول: «من شاب شيبته في الإسلام في سبيل الله كانت له نوراً يوم القيامة» قال له: حدثنا عن النبي ﷺ واحذر، قال: سمعته يقول: «ارموا، من بلغ العدو بسهم رفعه الله درجة» قال ابن الخوام: يا رسول الله، وما الدرجة؟ قال: «أما إنها ليست بعتبة أمك. ولكن ما بين الدرجتين مائة عام».

وأخرجه الترمذي في فضائل الجهاد (1634) و (1635) مختصراً، كذا ابن حبان في «صحيحه» (2984) والبيهقي (161/9) وإسناده صحيح.

(3) الحديث بتمامه أخرجه أحمد في مسنده (6/17301 - 17302) من حديث عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه بإسناد لا يخلو من مقال! وأخرجه أبو داود في الجهاد (2513) باب الرمي في الجهاد. والنسائي في الجهاد أيضاً (3146) مختصراً. وطره في (3580) وأخرجه ابن ماجه في الجهاد (2811) باب (19) الرمي في سبيل الله ولبعض ألفاظ الحديث شواهد، منها ما أخرجه النسائي في «الكبرى» (6/8939) في عشرة النساء، أبواب الملاعبة. من حديث جابر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كل شيء ليس فيه ذكر الله فهو لهو ولعب. إلا أربع: ملاعبة الرجل امرأته، وتأديب الرجل فرسه. ومشيه بين الغرضين، وتعليم السباحة» وإسناده صحيح. وانظر التخريج التالي.

وعند ابن ماجه⁽¹⁾: «مَنْ تَعَلَّمَ الرَّمِيَّ ثُمَّ تَرَكَهُ، فَقَدْ عَصَانِي».

وذكر أحمد عنه رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا قَالَ لَهُ؛ أَوْصِنِي، فَقَالَ: «أَوْصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ، فَإِنَّهُ رَأْسُ كُلِّ شَيْءٍ، وَعَلَيْكَ بِالْجِهَادِ، فَإِنَّهُ رَهْبَانِيَّةُ الْإِسْلَامِ، وَعَلَيْكَ بِذِكْرِ اللَّهِ وَتِلَاوَةِ الْقُرْآنِ، فَإِنَّهُ رُوحُكَ فِي السَّمَاءِ، وَذِكْرُكَ لَكَ فِي الْأَرْضِ»⁽²⁾ وقال رضي الله عنه: «ذِرْوَةُ سَنَامِ الْإِسْلَامِ الْجِهَادُ»⁽³⁾.

وقال رضي الله عنه: «ثَلَاثَةٌ حَقَّ عَلَى اللَّهِ عَوْنُهُمْ؛ الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْمُكَاتِبُ الَّذِي يَرِيدُ الْأَدَاءَ، وَالنَّائِحُ الَّذِي يَرِيدُ الْعَفَاةَ»⁽⁴⁾.

وقال رضي الله عنه: «مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ، وَلَمْ يُحَدِّثْ بِهِ نَفْسَهُ مَاتَ عَلَى شُعْبَةٍ مِنْ نِفَاقٍ»⁽⁵⁾.

(1) في الجهاد (2814) باب (19) الرمي في سبيل الله. من حديث عقبه بن عامر الجهني، وإسناده ضعيف. لكن رواه مسلم الإمارة (1919) بإسناد مختلف بلفظ: «من علم الرمي ثم تركه، فليس منا، أو قد عصي».

(2) أخرجه أحمد في مسنده (11774 - 11775) من طريقين، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه. وإسناده حسن.

(3) أخرجه أحمد في مسنده (8/22112) من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه بإسناد ضعيف. وأخرجه (8/22108) بإسناد مختلف، عن معاذ رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «الجهاد عمود الإسلام وذروة سنامه».

وفي الباب عن أبي أمامة رضي الله عنه عند الطبراني في «الكبير» (318/18) من طريق أبي عبد الملك، وهو علي بن يزيد، وهو ضعيف. وذكره الهيثمي في «المجمع» (5/9413) وعزاه للطبراني وقال: وفيه علي بن يزيد، وهو ضعيف. وبالجملة فالحديث يرقى إلى درجة الحسن بطريقه والله تعالى أعلم.

(4) إسناده حسن. أخرجه أحمد في مسنده (3/7420) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ورجال إسناده ثقات على شرط الشيخين، غير محمد بن عجلان. روى له البخاري تعليقا. ومسلم متابعة، وهو صدوق. وأخرجه الترمذي في فضائل الجهاد (1655) والنسائي في النكاح (3120) وطره في (3218). وابن ماجه في العتق (2518) وابن حبان (4030) والحاكم في النكاح (2/2678) والبيهقي (78/7) والبخاري في «المرقاة» (2239).

(5) أخرجه أحمد في مسنده (3/8874) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ومن طريقه. أخرجه مسلم في الإمارة (1910) وأبو داود في الجهاد (2502) والنسائي في الجهاد (3097) باب (2) التشديد في ترك الجهاد.

قال السيوطي رحمته الله؛ قوله رضي الله عنه: «مات على شعبة من نفاق» أي طائفة وقطعة منه.

وذكر أبو داود⁽¹⁾ عنه [عليه الصلاة والسلام]: «مَنْ لَمْ يَغْزُ، أَوْ يُجَهِّزْ غَازِيًا، أَوْ يُخَلِّفْ غَازِيًا فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ، أَصَابَهُ اللَّهُ بِقَارِعَةٍ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

وَقَالَ ﷺ: «إِذَا ضَنَّ النَّاسُ بِالدِّيْنَارِ وَالذَّرْهَمِ، وَتَبَايَعُوا بِالْعَيْنَةِ، وَاتَّبَعُوا أَذْنَابَ الْبَقْرِ، وَتَرَكُوا الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَنْزَلَ اللَّهُ بِهِمْ بَلَاءً، فَلَمْ يَرْفَعْهُ عَنْهُمْ حَتَّى يُرَاجِعُوا دِينَهُمْ»⁽²⁾.

وذكر ابن ماجه⁽³⁾ عنه ﷺ: «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ ﷻ، وَلَيْسَ لَهُ أَثَرٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، لَقِيَ اللَّهَ، وَفِيهِ ثُلْمَةٌ».

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: 195] وفسر أبو أيوب الأنصاري الإلقاء باليد إلى التهلكة؛ بِتَرْكِ الْجِهَادِ⁽⁴⁾.

(1) في الجهاد (2503) باب (18) كراهية ترك الغزو. من حديث أبي أمامة رضي الله عنه، وفيه تدليس الوليد بن مسلم. وقد جاء مصرحاً بالتحديث عند ابن ماجه في الجهاد (2762) باب (5) التغليب في ترك الجهاد. وكذا عند الدارمي في الجهاد أيضاً (2418) باب (26) فيمن مات ولم يغز. وإسناده جيد.

(2) أخرجه أحمد في مسنده (2/4825) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما. وأخرجه أبو داود في الإجارة (3462) بلفظ: «إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالْعَيْنَةِ وَأَخَذْتُمْ أَذْنَابَ الْبَقْرِ وَرَضِيْتُمْ بِالزَّرْعِ وَتَرَكْتُمْ الْجِهَادَ سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ذَلًّا لَا يَنْزِعُهُ حَتَّى تَرْجِعُوا إِلَى دِينِكُمْ» وإسناده حسن. قال ابن الأثير رحمه الله: هو أن يبيع رجل سلعة بثمن معلوم إلى أجل معلوم. ثم يشتريها منه بأقل من الثمن الذي باعها به، فإن اشترى بحضرة طالب العينة سلعة من آخر بثمن معلوم وقبضها ثم باعها المشتري من البائع الأول بالنقد بأقل من الثمن، فهذه أيضاً عينته، وهي أهون من الأولى. وسميت عينة لحصول النقد لصاحب العينة، لأن العين هو المال الحاضر من النقد. والمشتري إنما يشتريها لبيعها بعين حاضرة، تصل إليه معجلة. وقوله ﷺ: «اتَّبَعُوا أَذْنَابَ الْبَقْرِ» يريد ﷺ أنهم تفرغوا للزرع وأذلوا أنفسهم للأرض وتركوا الجهاد. والله تعالى أعلم.

(3) في الجهاد (2763) باب (5) التغليب في ترك الجهاد. من طريق إسماعيل بن رافع، عن سُمَيٍّ، مولى أبي بكر، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه. وإسماعيل بن رافع، ضعيف. ومن طريقه أخرجه الترمذي في فضائل الجهاد (1666) باب (26) ما جاء في فضل المرابط. وقال: هذا حديث غريب من حديث الوليد بن مسلم عن إسماعيل بن رافع. وإسماعيل بن رافع قد ضعفه بعض أصحاب الحديث.

(4) الحديث بتمامه أخرجه الطيالسي (599) وأبو داود في الجهاد (2512) والترمذي في التفسير (2972) من طريق عبد بن حميد. حَدَّثَنَا الصَّحَّاحُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ حَيَّوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ =

وصح عنه ﷺ: «إِنَّ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ» (1).

وصح عنه ﷺ: «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» (2).

= عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَسْلَمَ أَبِي عِمْرَانَ الثَّجِيبِيِّ قَالَ: كُنَّا بِمَدِينَةِ الرُّومِ، فَأَخْرَجُوا إِلَيْنَا صَفًّا عَظِيمًا مِنَ الرُّومِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِثْلُهُمْ أَوْ أَكْثَرُ. وَعَلَى أَهْلِ مِضَرَ عَقِبَةُ بْنُ عَامِرٍ، وَعَلَى الْجَمَاعَةِ فِضَالَةُ بْنُ عَبِيدٍ، فَحَمَلَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى صَفِّ الرُّومِ حَتَّى دَخَلَ فِيهِمْ، فَصَاحَ النَّاسُ وَقَالُوا: سُبْحَانَ اللَّهِ يُلْقِي بِيَدَيْهِ إِلَى التَّهْلُكَةِ، فَقَامَ أَبُو أَيُّوبَ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ تَتَأَوَّلُونَ هَذِهِ الْآيَةَ هَذَا التَّأْوِيلَ وَإِنَّمَا أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِينَا مَعَشَرَ الْأَنْصَارِ لَمَّا اعْتَزَّ اللَّهُ الْإِسْلَامَ وَكَثُرَ نَاصِرُوهُ، فَقَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ سِرًّا دُونَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَمْوَالَنَا قَدْ ضَاعَتْ، وَإِنَّ اللَّهَ قَدْ اعْتَزَّ الْإِسْلَامَ وَكَثُرَ نَاصِرُوهُ، فَلَوْ أَقَمْنَا فِي أَمْوَالِنَا، فَأَصْلَحْنَا مَا ضَاعَ مِنْهَا. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ يَرُدُّ عَلَيْنَا مَا قُلْنَا: «وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ» فَكَانَتْ التَّهْلُكَةُ الْإِمَامَةَ عَلَى الْأَمْوَالِ وَإِصْلَاحَهَا، وَتَرْكَنَا الْعَرُوزِ، فَمَا زَالَ أَبُو أَيُّوبَ شَاخِصًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى دُفِنَ بِأَرْضِ الرُّومِ. قَالَ أَبُو عَيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦/١١٠٢٩) في التفسير. والطبري (٣١٧٩) وابن حبان (٤٧١١) والحاكم (٢/٢٧٥) والطبراني (٤٠٦٠) والبيهقي (٩/٩٩) من طرق عن أبي أيوب الأنصاري ﷺ وإسناده صحيح.

(1) الحديث بتمامه أخرجه مسلم في الإمامة (1902) باب (41) ثبوت الجنة للشهيد من طريق أبي بكر بن عبد الله بن قيس، عن أبيه، قال سمعتُ أبي، وهو بحضرة العدو يقول: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ» فَقَامَ رَجُلٌ رَثُّ الْهَيْبَةِ. فَقَالَ: يَا أَبَا مُوسَى! أَنْتَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ هَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَارْجِعْ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: أَفَرَأَ عَلَيْكُمْ السَّلَامَ. ثُمَّ كَسَرَ جَفْنَ سَيْفِهِ فَأَلْفَاهُ. ثُمَّ مَشَى بِسَيْفِهِ إِلَى الْعَدُوِّ. فَضَرَبَ بِهِ حَتَّى قُتِلَ.

وأخرجه أحمد في مسنده (٧/٩٥٥٥) والترمذي في الفضائل (١٦٥٩) وابن حبان (٤٦١٧) وابن أبي عاصم في «الجهاد» (١/٧٥) والحاكم (٢/٧٠) والبيهقي (٩/٤٤) وأبو نعيم في «الحلية» (٢/٣١٧). وفي الباب عن عبد الله بن أبي أوفى ﷺ عند البخاري (٢٨١٨) و (٢٨٢٣) و (٢٩٦٦) و (٣٠٢٤) و (٧٢٣٧) ومسلم (١٩٤٢) وأبو داود (٢٦٣١) وغيرهم من أئمة الحديث الشريف.

(2) الحديث بتمامه أخرجه أحمد في مسنده (7/19510) والبخاري في العلم (123) باب (45) من سأل وهو قائم عالماً جالساً. من حديث أبي موسى ﷺ قال: جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، ما القتالُ في سبيلِ الله؟ فإنَّ أحدنا يقَاتِلُ غَضَبًا وَيُقَاتِلُ =

وَصَحَّ عَنْهُ ﷺ: «إِنَّ النَّارَ أَوْلَىٰ مَا تُسَعَّرُ بِالعَالِمِ والمُنْفِقِ والمَقْتُولِ فِي الجِهَادِ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ لِيُقَالَ»⁽¹⁾.

وَصَحَّ عَنْهُ ﷺ: «أَنَّ مَنْ جَاهَدَ يَبْتَغِي عَرَضَ الدُّنْيَا، فَلَا أُجْرَ لَهُ»⁽²⁾.

= حَمِيَّةٌ. فَرَفَعَ إِلَيْهِ رَأْسُهُ - قَالَ: وَمَا رَفَعَ إِلَيْهِ رَأْسُهُ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ قَائِمًا - فَقَالَ: «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةً لِلَّهِ هِيَ العُلْيَا فَهَوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷺ». وَأَطْرَافُهُ فِي: (٢٨١٠) (٣١٢٦) (٧٤٥٨).

وأخرجه مسلم في الإمامة (١٩٠٤) وأبو داود في الجهاد (٢٥١٧) والترمذي في الفضائل (١٦٤٦) والنسائي في الجهاد (٣١٣٦) وابن ماجه في الجهاد (٢٧٨٣) وابن حبان (٤٦٣٦) والطيالسي (٤٨٧) والبيهقي (١٦٧/٩).

(1) الحديث بطوله أخرجه مسلم في الإمامة (1905) من طريق سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ. قَالَ: تَفَرَّقَ النَّاسُ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ. فَقَالَ لَهُ نَاتِلُ أَهْلِ الشَّامِ: أَيُّهَا الشَّيْخُ! حَدِّثْنَا حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: نَعَمْ. سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ يُقْضَىٰ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ، رَجُلٌ اسْتَشْهَدَ. فَأَتَيْتُ بِهِ فَعَرَفَهُ نِعْمَهُ فَعَرَفَهَا قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ، قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى اسْتَشْهَدْتَ. قَالَ: كَذَبْتَ. وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ لِأَنَّ يُقَالَ جَرِيٌّ». فَقَدْ قِيلَ. ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ. وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ العِلْمَ وَعَلَّمَهُ وَقَرَأَ الْقُرْآنَ. فَأَتَيْتُ بِهِ. فَعَرَفَهُ نِعْمَهُ فَعَرَفَهَا. قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: تَعَلَّمْتُ العِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ. قَالَ: كَذَبْتَ. وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ العِلْمَ لِيُقَالَ عَالِمٌ. وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ هُوَ قَارِئٌ». فَقَدْ قِيلَ. ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ. وَرَجُلٌ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنَافِ المَالِ كُلِّهِ. فَأَتَيْتُ بِهِ فَعَرَفَهُ نِعْمَهُ فَعَرَفَهَا. قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: مَا تَرَكْتُ مِنْ سَبِيلِ تَحِبُّ أَنْ يُنْفَقَ فِيهَا إِلَّا أَنْفَقْتُ فِيهَا لَكَ. قَالَ: كَذَبْتَ. وَلَكِنَّكَ فَعَلْتَ لِيُقَالَ هُوَ جَوَادٌ. فَقَدْ قِيلَ. ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ. ثُمَّ أُلْقِيَ فِي النَّارِ.

وأخرجه الترمذي في الزهد (٢٣٨٢) والنسائي في الجهاد (٣١٣٧) وابن حبان (٤٠٨) والبيهقي (١٦٨/٩).

(2) الحديث بتمامه أخرجه أحمد في مسنده (3/7905) وأبو داود في الجهاد (2516) من طريق أبي توبة الربيع بن نافع، عن ابن المبارك، عن ابن أبي ذئب، عن القاسم، عن بكير ابن عبد الله بن الأشج، عن ابن مكرز رجل من أهل الشام، عن أبي هريرة، أن رجلاً قال: يا رسول الله، رجل يريد الجهاد في سبيل الله وهو يبتغي عَرَضاً من عرض الدنيا، فقال رسول الله ﷺ: «لَا أُجْرَ لَهُ» فأعظم ذلك الناس، وقالوا للرجل: عذ لرسول الله ﷺ فلعلك لم تفهمه، فقال: يا رسول الله، رجل يريد الجهاد في سبيل الله وهو يبتغي عَرَضاً من عرض الدنيا، فقال: «لَا أُجْرَ لَهُ» فقالوا للرجل: عذ لرسول الله ﷺ، فقال له الثالثة، فقال له: «لَا أُجْرَ لَهُ». ورجال ثقات غير ابن مكرز. قال ابن المديني: مجهول. ترجم له =

وصح عنه عليه السلام: أنه قال لعبد الله بن عمرو رضي الله عنه: «إِنْ قَاتَلْتَ صَابِرًا مُّحْتَسِبًا، بَعَثَكَ اللَّهُ صَابِرًا مُّحْتَسِبًا، وَإِنْ قَاتَلْتَ مُّرَائِيًا مُّكَائِرًا، بَعَثَكَ اللَّهُ مُّرَائِيًا مُّكَائِرًا، يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو عَلَى أَيِّ وَجْهِ قَاتَلْتَ أَوْ قَاتَلْتَ، بَعَثَكَ اللَّهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ»⁽¹⁾.



وافرحنا زف الشهيد

الحوْرُ تهتَفُ بهجَةً: زُفَّ الشَّهِيدُ
وجنَانُ عَدْنٍ لَا يَنَالُ رَحَابَهَا
بِالرُّوحِ نَفْدِي دِينَنَا وَرَسُولَهُ
لَنْ نَسْتَكِينَنَّ وَلَنْ نَلِيَنَّ لِحَاكِمِ
فَاحْمِلْ سِلَاحَكَ يَا أَخِي وَاسْحَقْ بِهِ
قُرْآنُنَا سَيَعُودُ رَغَمَ أَنْوْفِهِمْ
سَنَطَهَّرُ الْأَرْضَ الَّتِي قَدْ بَاعَهَا
وَنَقَاتِلُ الْكُفْرَ الَّذِي فِي أَرْضِنَا
وَنَقِيمُ حُكْمَ اللَّهِ فِي أَرْجَائِهَا
دَسْتُورِنَا الْقُرْآنُ أَكْرَمُ بِهِ
وَحَيَاتُنَا لَا نَرْضِي، إِنْ لَمْ تَكُنْ
وَسَبِيلُنَا بِذَلِكَ النُّفُوسِ لِخَالِقِ
الْحَوْرُ فِيهَا تَشْرَبُ لِقَادِمِ

والحوْرُ تَأبَى أَنْ تُزْفَ إِلَى الْبَلِيدِ
إِلَّا شَهِيدٌ طَابَ مَسْعَاهُ الْحَمِيدِ
وَالدِّينَ يُنْصَرُ بِالدِّمَاءِ وَبِالْحَدِيدِ
بِالْكَفْرِ يَحْكُمُ شَعْبُنَا حُكْمَ الْعَبِيدِ
هَامَ الرَّؤُوسِ فَرِيحُهَا نَتْنٌ صَدِيدٌ
رَايَاتُهُ خَفَاقَةٌ فَوْقَ الصَّعِيدِ
حُكَّامُهَا مِنْ كُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدِ
بِأَسْوَدِ حَقٍّ عَزَمَهَا عَزْمٌ شَدِيدِ
كِي نَتَّقِي بَدْمَانَنَا يَوْمَ الْوَعِيدِ
مَنْ دُونَهُ يَوْمَ الْوَعَى حَبْلَ الْوَرِيدِ
فِي عَزَّةٍ، لِلْحَرِّ فِيهَا مَا يَرِيدِ
وَجَزَاؤُنَا جَنَاتٌ خَلِدٌ لَا تَبِيدُ
وَهَتَافُهَا: وَافْرِحْنَا زُفَّ الشَّهِيدِ



= البخاري في «التاريخ الكبير» (٤٤٧/٨) وابن أبي حاتم (٣٢٨/٩) ولم يوثقه غير ابن حبان!

وأخرجه الحاكم (٨٥/٢) وابن حبان (٤٦٣٧) والبيهقي (١٦٩/٩). لكن للحديث شاهد بإسناد حسن عند النسائي في الجهاد (٣١٤٠) باب (٢٤) من غزا يلتمس الأجر والذكر. من حديث أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه.

(1) أخرجه أبو داود في الجهاد (2519) باب (26) من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا. وإسناده ضعيف. فيه العلاء بن عبد الله بن رافع. وهو ضعيف. وفيه أيضاً حنان بن خارجة وهو ضعيف أيضاً.